بيعة يزيد (ودعا فقال انى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لكل غادر) من الغدر
(لواء) اى راية يشهر بها على رؤس الاشهاد (يوم القيامة) بقدر غدرته (وانا قد بايعنا
هذا الرجل) يزيد بن معاوية (على بيع الله ورسوله) اى على شرط ما امر الله به من بيعة الامام
وذلك ان من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة واخذ
ثمنها (وانى لا اعلم غدرا) وفى رواية غدرة (اعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله
ثم ينصب له القتال وانى لا اعلم احدا منكم خلعه ولا بايع فى هذا الامر الا كانت الفيصل) القاطعة
(بينى وبينه) وفيه وجوب طاعة الامام الذى انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو
جار وانه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ يزيد ان اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا
مع مسلم بن عقبة فانهزم اهل المدينة فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار وخيار
التابعين وهم الف وسبعمائة وقتل من اخلاط الناس عشرة الاف سوى النساء والصبيان الخ

يؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق رأسك او قال احلقه قال ١٠ ٨١٦
كعب فىّ نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه الى آخرها
فقال النبى صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام أو تصدق بفرق بين ستة أو نسك
بما تيسر خ عن كعب بن عجرة
بفرق) قال القسطلانى بفتح الفاء والراء وقد تسكن مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا
(بين ستة) مساكين

اليوم الموعود يوم القيامة والشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة ١٠ ٨١٧
ويوم الجمعة ادخره الله لنا وصلاة الوسطى صلاة العصر طب عن ابى مالك الاشعرى
(ادخره الله لنا) فلم يظفر به احد من الامم السالفة
اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة
وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله
بخير الا استجاب الله له ولا يستعيذ من شر الا اعاذه الله منه ت هق عن ابى هريرة
اليوم الموعود) المذكور فى قوله تعالى واليوم الموعود وشاهد ومشهود (افضل منه) اى
من ايام الاسبوع

قال ابو بكر بن يحيى بن عوض الله رحمهم الله وغفر لهم وافق الفراغ من جمع وترتيب
يوم الاربعا الرابع والعشرين من شهر ربيع الثانى سنة تسع واربعين وثلاثمائة والف
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة وازكى التحية وكان البدء برفقة يوم الثلاثاء ١٢ محرم
الفراغ ١ / ١٧ سبتمبر ٩٥٠ محوى هذا الجزء ١١٢٧ حديثا فى ١٠٠ يوما